

## 216894 - كيف لها أن تعرف الطهر ، وقد يحصل فيعقبه صفرة أو كدرة وهي لا تدري ؟

### السؤال

أود أن أسألكم في أمر طالما حير النساء ، وهو أن المرأة تعجب أن كيف تعرف طهرها بالجفاف أو القصة البيضاء ؟ إذ المشكل في هذا الأمر أنها قد يمر بها طهر من جفاف أو القصة البيضاء وهي لا تعلم ، وذلك بأنها قد تكون لا تستطيع النظر لمعرفة الطهر بعد مرور كل قليل من الوقت ، إذ إنها قد تكون في اجتماع أو شيء من ذلك ، وقد لا يكون شيء من ذلك ، ولكن ربما يكون طهرها بالجفاف أو القصة البيضاء لبضع دقائق ، ثم لما تنظر لتعرف أن طهرت أم لا ، ترى الصفرة أو الكدرة ، فلا تدري أن هذه الكدرة أو الصفرة قد نزل بها من بعد الطهر من جفاف أو القصة البيضاء ، أم هو من الحيض ولم يحصل الطهر بعد ؟

### الإجابة المفصلة

أولا :

تتعرف المرأة على الطهر بإحدى علامتين : إما بنزول القصة البيضاء ، وإما بالجفاف التام للموضع .

ثانيا :

للرأة عادة تعرفها من نفسها ، فتعرف طبيعة دم الحيض ، ومتى يكون إقبال الحيضة ، ومتى يكون إدارها . فإذا آن وقت إدارها واقترب وقت الطهر ، فإنها تتفقد طهرها قبل نومها ، وفي أوقات الصلوات ، فتتظر قبل النوم ، ووقت كل صلاة : هل طهرت أم لا ؟ فإن رأت علامة الطهر التي تعرفها من نفسها فقد طهرت ، وإن لم ترها فهي لا تزال حائضا .

جاء في " مواهب الجليل " للحطاب المالكي (372 /1) :

" قَالَ مَالِكٌ : لَا يَلْزَمُ الْمَرْأَةَ تَفَقُّدُ طُهْرِهَا بِاللَّيْلِ وَالْفَجْرِ ، وَإِنَّمَا يَلْزَمُهَا إِذَا أَرَادَتْ التَّوَمَّ أَوْ قَامَتْ لِصَلَاةِ الصُّبْحِ وَعَلَيْهِنَّ أَنْ يَنْظُرْنَ فِي أَوْقَاتِ الصَّلَوَاتِ ... " انتهى .

وتنظر إجابة السؤال رقم : (138693) .

ولا تعجل المرأة حتى ترى الطهر من نفسها ، فإن هي رآته اغتسلت وصلت وصامت .

قال الشيخ ابن باز - رحمه الله - :

" الطهر : زوال آثار الدم ، فإذا تنظفت بقطنه أو شيء آخر ، ولم يكن فيه أثر للدم تغتسل ، ولو ما رأت القصة البيضاء ، أما القصة البيضاء : فهو ماء أبيض يعتري بعض النساء عند نهاية الحيض ، تجد ماء أبيض علامة أن الحيض انتهى ، وبعض النساء لا يجد هذا ، فالعبرة بوجود النظافة ، فإذا تنظفت بقطن أو غيره ورأت النظافة ، ولم يبق صفرة ولا كدرة تغتسل ، ولو ما رأت القصة البيضاء " انتهى من " فتاوى نور على الدرب " (411 /5) .

وقال ابن عثيمين رحمه الله :

"الأصل بقاء الحيض حتى تتيقن الطهر، وهكذا كل ما كان موجوداً فالأصل بقاءه على وجوده، حتى يقوم اليقين على زوال ذلك الوجود" <

انتهى من "جلسات رمضانية" (17/5) بترقيم الشاملة .

ثالثاً :

لم يجعل الله على الناس في دينهم من حرج، وأحكام الشريعة سمحة، لا حرج فيها ولا عنت، بل هي يُسر كلها .  
فليس على المرأة إذا حان وقت طهرها واقترب إلا أن تنظر نفسها قبل النوم وأوقات الصلوات .  
ولا يلزمها كل وقت أن تنظر: هل طهرت أم لا ؟

والعادة أنها إذا كانت في اجتماع، أو كانت مشغولة بشيء ما، أنها في وقت كل صلاة تذهب لتصلي، فعندئذ تنظر وتتفقد حالها على ما تقدم .

وإذا أخطأت المرأة في تحديد وقت الطهر بناء على ظنها واجتهادها، فإنها لا تأثم، لقول الله تعالى: (وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ وَلَكِنْ مَا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ) الأحزاب/5، غير أنها إذا ظنت أنها طهرت وصلت وصامت، ثم تبين لها أنها لا تزال حائضاً، فعليها الامتناع عن الصلاة والصيام حتى تطهر، وتقضي الصيام الواجب الذي صامته في تلك الأيام، لأنه قد تبين أنه كان غير صحيح .

وإذا تركت الصلاة ظناً منها أنها لم تطهر، ثم تبين لها أنها كانت طاهرة، فعليها قضاء تلك الصلاة احتياطاً، وإذا لم تقضها فلا حرج عليها إن شاء الله تعالى .

وتنظر إجابة السؤال رقم: (45885) .

ولا عبرة بالشكوك والظنون، وأنه ربما طهرت وهي لا تعلم، فإن الله لا يكلف نفساً إلا وسعها .

وقول السائلة: "ربما يكون طهرها لبضع دقائق، ثم لما تنظر لتعرف هل طهرت أم لا، ترى الصفرة أو الكدرة فلا تدري هل هي من الحيض أم نزلت بعد الطهر" .

فهذا من التشديد على النفس والتعنت الذي لا داعي له، ولو اعتبرنا إمكانية حصول الطهر لبضع دقائق فقط،

لأوجبنا على المرأة التفتيش كل خمس دقائق، لتنظر هل حصل الطهر أم لا ؟

وتنظر للفائدة إجابة السؤال رقم: (201425) .

والله أعلم .